

محافظ البحر الأحمر :-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ،
= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن التخطيط العمرانى ،
= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك الدولة ،
= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية ،
= وعلى كتاب مدير الأوقاف بالبحر الأحمر المؤرخ ٢٠١٣/١١/٢٦ بشأن تخصيص قطعة أرض
بمدينة القصير بمساحة ٢٣٠,٥٧ م لإقامة مسجد الريان عليها بشارع بورسعيد منطقة
كورنيش البحر ،
= وعلى كتاب إدارة المجالس المحلية بالديوان العام المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٢٣ بشأن تخصيص
أراضى بالمجان للمنفعة العامة ،
= وعلى موافقتنا .

قرر

المادة الأولى

تخصص قطعة أرض فضاء بمدينة القصير بمساحة ٢٣٠,٥٧ فقط (مائتان وثلاثون و ٥٧٪
متر مربع لا غير) لصالح مديرية الأوقاف بالبحر الأحمر لإقامة مسجد الريان عليها بشارع
كورنيش البحر طبقاً للكروكى المرفق .

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة القصير تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية الأوقاف
بالبحر الأحمر لإقامة مسجد الريان عليها على ضوء الرفع المساحى المعتمد من المدينة
ومندوب المساحة .

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤ / ١٢ / ٢٣
لواء أ. ح. / أحمد عبد الله